

اعلم **مسئله** اذا قالت المطلقة انها حامل
وانكر المطلق فشهدت القوابل بالبلل وانها في شهر
او ثلاثة فعمل يثبت للحمل بهذه المدة **ام لا اجاب**
اذا ادعت انها حامل فالقول لها في ذلك ولها النفقة
فان مضت مدة الحمل وهي سنتان فقالت كنت
اظن اني حامل وتبين لي خلاف ذلك ولم احض
فلها النفقة الي ان تخيض ثلاث حيض وارطالت
لمدة والله اعلم **مسئله** اذا اشترى احد
الشريكين عيناً ونقد الثمن من مال الشركة
ثم ادعى شراؤه لنفسه خاصة فهل يقبل قوله ام لا
اجاب اذا اشركت غنا وله بينة انه
عند العقد صرح بالشراء لنفسه خصوصاً فالمشترى
له وان لم يكن له بينة فان نقد من مال الشركة
فالمشترى عن الشركة والله اعلم **مسئله** عن
رجلين استاجرا بيتاً به بئر وساقا علي الاشجار
واستاجرا الارض والبئر بسبب سقي الاشجار ثم ان بعض
الموجرين انقضت مدته وعلي الاشجار ثمرة ثم يبيع

شركة
من مال الشركة
الشركة لنفسه

عل

هل هذه الثمرة لما لك الارض والاشجار ام للعامل
واذا كانت للعامل فهل تبقى مجازاً بغير اجرة ام لا
وهو الموجر الذي انقضت مدته ان يمنع العامل
السقي من البئر المشتركة بينه وبين بقية المورثين
واذا كان بالارض زرع لم يبد صلاحه كالقصب
مثلا فهل يبقى باجرة المثل ام يلزم للمستاجر قلعه
ام لا اجاب اذا ساقا علي الاشجار واستاجر
الارض والبئر ليسقي الاشجار من البئر فالمساقات
والاجارة فاسدة لان المساقات هي ان تقوم
علي الاشجار ما يصلحها ويؤثر في اثمارها وليس
علي المساقاة الا العمل في شرط شيئاً اخر من اجرة
الارض والبئر فسدت وما خرج من الثمرة فهو
لصاحب الشجر وللعامل اجرة مثله الي وقت اخراجه
من المساقات لانهما فاسدة يجب فسخها واذا زرع
الساقي قصباً في الارض فعليه اجر مثلها الي ان يقلع
ان كان لقلعه مدة معلومة والا امر بقلعه في
الحال وعليه اجر مثل الارض الي وقت القلع والله